الاوّل يحصل علم الغلبة بسبب اختصاص ال باسم نكرة نحو المدينة والكتاب فانّ حقّهما الصدق على كلّ مدينة وعلى كلّ كتاب لكن غلبت المدينة على مدينة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وغلب الكتاب على كتاب سيبويه حتّى انّهما اذا اطلقا لم يتبادر الّا هما بل المتبادر من الفهم حين ذكر المدينة والكتاب عينهما وحكم هذا الالف واللام انّهما لا يحذفان الّا في حالتي الاضافة والنداء واما حذفهما في غير هذين الموضعين فشاذّ والنوع الثاني يحصل علم الغلبة بسبب الاضافة كابن عمر وابن عبّاس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص رضي الله عنهم فانّ هذا الابن المضاف غلب على العباد له دون غيرهم من اولادهم حتّى اذا اطلق ابن عمر لا يفهم منه غير عبد الله بل المفهوم منه نفس عبد الله بن عمر وهكذا الحكم في باقي العبادلة الاربعة رضي الله عنهم وعن الاصحاب جميعا وعلى هذا القياس ابن مسعود رضي الله عنه وغيره ممّا اشتهر بالاضافة ما علم الجنس

هو علم عين مسماه ذهنا كاسامة اسم عين اى اسم ذات فاسامة علم للاسد والاسد اسم جنس فلهذا صار نحو اسامة علم جنس ومن علم الجنس الّذي هو اسم عين ام عريط بكسر العين وسكون الراء وفتح التحتية فانّه علم للعقرب والعقرب اسم جنس ومنه ثعالة بضمّ الثاء وفتح اللام فانّه علم للثعلب بضمّ الثاء وفتح اللام والثعلب اسم جنس وكنيته ابو الحصين

ويجيء علم

واليسار والميسرة ضدّ اليمين واليمنة فكذا اليسرى واليمنى ضدّان منه

ويجيء علم الجنس اسما معنى اى موضوعا للمعنى نحو برّة بفتح الموحّدة والراء المشدّدة فانّه علم للمبرّة بفتح الميم والموحّدة والراء المشدّدة وهي معنى جنسي لكلّ بارّ ومحسن ونحو سبحان علم للتسبيح اى للتنزيه ونحو فجار بفتح الفاء مبنيّ على الكسر كحذام فانّه علم للفجرة بفتح الفاء وسكون الجيم ونحو يسار على وزن عواش بفتح التحتيّة علم للميسرة بفتح الميم وسكون التحتيّة وفتح السين والراء وحكم علم الجنس في اللفظ كحكم علم الشخص في المعرفة وفي غيرها من احكام العلم الشخصي ممتنعة من الصرف للعلميّة والتأنيث اللفظي ولا يدخل ال على علم الجنس فلا يقال الاسامة ولا التبّان ويأتي الحال بعده ولا ينعت بالنكرة وحكم علم الجنس في المعنى كحكم النكرة من جهة انّه لا يختصّ واحدا بعينه لانّ كلّ اسد مثلا يصدق عليه اسامة وكلّ عقرب يصدق عليه ام عريط وكلّ ثعلب يصدق عليه ثعالة والفرق بين علم الجنس وبين اسم الجنس انّ علم الجنس موضوع للماهيّة باعتبار تعيّنها في الذهن بان يكون مدلوله اسم جنس لانّه يطلق على الاسد والاسد هو اسم جنس وانّ اسم الجنس موضوع للماهيّة من غير اعتبار شيء اى لا باعتبار تعيّن الماهيّة ولا باعتبار عدم تعيّنها وبهذا تفترق النكرة عن اسم الجنس عند سيبويه لانّها موضوعة للماهيّة الّتي هي الفرد المنتشر باعتبار وجودها في فرد ما وعند ابن الحاجب لا فرق بين النكرة واسم الجنس لانّهما موضوعان للفرد المنتشر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)